

بسم الله الرحمن الرحيم

**مشروع الدراسات المسحية للبرامج والمشروعات والأنشطة
الموجهة للنهوض بالمرأة في المجال القانوني
في دولة موريتانيا.**

الصورة الأولى للدراسة:

والمنهجية المتبعة:

**أولاً: النظام القانوني في موريتانيا: المرجعية والتطبيق
ثانياً: البرامج والمشروعات والأنشطة التي ستشملها الدراسة**

1- الأحوال الشخصية / قانون الأسرة

2-

3-

4-

5- اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) 1979.

خامساً: التوصيات.

قانوني في موريتانيا: المرجعية والتطبيق

تعتبر الجمهورية الإسلامية الموريتانية دولة إسلامية عربية وإفريقية وهذا ما جعلها تمثل حلقة وصل بين العالمين العربي والإفريقي وقد ظهرت كدولة حديثة بعد استقلالها عن الاستعمار الفرنسي 28 1960 ومنذ هذا التاريخ وموريتانيا تخطوا خطوات متدرجة نحو بناء دولة حديثة تجمع بين أصالة الماضي ومعاصرة الحاضر. ميراث قرون من البداوة في اتجاه التمدن والتحد.

وينطلق النظام القانوني الموريتاني من مرجعية الشريعة الإسلامية تعاليم المذهب المالكي، لكنه مع ذلك يستقى من مصادر أخرى كقوانين دول المغرب العربي والتشريعات الفرنسية وما ترجع إليه من قوانين رومانية وغيرها. وقد كرس الدستور الموريتاني الذي تمت المصادقة عليه 20 يوليو 1991

تمت مراجعته والمصادقة عليه في 25 يونيو 2006
الإسلامية كمرجع له ونص في ديباجته على أن أحكام الدين الإسلامي هي "المصدر الوحيد للتشريع" ونص بالمادة 5

- وفق فهمه الصحيح والعميق - هو رسالة تحرر وانعتاق للإنسان من كافة أصناف التعسف والظلم، وإنما لحق هذا الدين المسلمين وضعفهم من تأويلات مغرضة وتعصبات خاطئة قد عاق تمتع المرأة في البلدان الإسلامية - بما فيها موريتانيا- بكامل حقوقها المشروعة مزعومة متعددة وهذا ما أوجد أفكار

يال الجماعي للمسلمين وألقت بظلالها على العادات والتقاليد، بل تأثيرها قد امتد ليطال القوانين الحديث التي مازال الكثير منها ترجم بطريقتها المنحازة ضد المرأة، أو يعيق تنفيذ الأحكام المقررة لصالحها. غير أن ظهور دعوات إصلاحية الموريتانيات والاحتكاك بالعالم الغربي الذي قطع أشواطاً هامة في تحرير الأنظمة الموريتانية المتلاحقة لها بالعمل تدريجياً على إنصاف المرأة وتمكينها من حقوقها المشروعة من خلال

1992

2006 تعنى بالترقية النسوية والطفولة والأسرة أهم قطاع يسعى إلى ترقية المرأة والنهوض بها في موريتانيا في كافة المجالات وخاصة المجال القانوني. وتهدف هذه الدراسة في صورتها الأولية إلى تم تنفيذها من طرف الحكومة أو 1985 - 2006.

فيها على المنهجية المقررة في الإطار المقدم من طرف المنظمة العربية للمرأة.

وهكذا تم - على الجهات المعنية- تفريغ هذه الاستثمارات وتحليل المعلومات التي تقدمها وهو ما مكن من كتابة التقرير الأولي الذي بين أيدينا والذي سيتم تعميقه وتفصيله - في الدراسة النهائية.

ثانياً: البرامج والمشروعات والأنشطة الموجهة للنهوض بالمرأة في مجالات

1- في مجال الأحوال الشخصية / قانون الأسرة:

1-1-1 -

1-1-1 إصدار مدونة الأحوال الشخصية:

دستور البلاد يكرس المساواة القانونية بين النساء والرجال هناك نصوص تشريعية عديدة تنص على إ لتميز بين الجنسين فإن بعض الفراغات القانونية ظلت قائمة وخاصة فيما يتعلق بالأحوال الشخصية التي تعتبر فضاء خصاً لتكريس دونية المرأة وحرمانها من حقوقها. إلا أن عوامل وتطورات عدة دفعت الدولة إلى إصدار مدونة للأحوال الشخصية نهاية 2001.

وتتألف هذه المدونة من 313 مادة موزعة على أربعة كتب أساسية (الزواج - الأهلية والنيابة الشرعية - الوصية والميراث) وقد لاقت هذه المدونة ترحيباً واسعاً في مختلف الأوساط الاجتماعية لأنها تعمل على سد تلك الفراغات القانونية وتلبي ورغبة الكثير من الأوساط النسوية هذه

المدونة مشهور المذهب المالكي كأساس في التشريع . وقد يأخذ عليها بعض الحقوقيين أنها لم تأخذ بآراء بعض المذاهب الأخرى في الحالات التي تكون فيها تلك الآراء أكثر انسجاما مع مقتضيات العصر.

2-1-1 - التوقيع على اتفاقيات دولية تتعلق بالأحوال الشخصية اقية عدم التمييز ضد المرأة والمعاهدة المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة
1-1-3- قانون إعادة تنظيم القضاء الذي يكرس استقلالية القضاء .

-2-1

1-2-1-1- اعتماد استراتيجية وطنية للترقية المرأة :

في خضم الإصلاحات المؤسسية والسياسية والأخذ في الاعتبار لجميع قضايا حقوق الإنسان عموما والمرأة خصوصا من قبل الحكومة الجديدة المعينة بتاريخ 30 مكلفة بالترقية النسوية والطفولة والأسرة 2007

مهمتها في تصور وتنفيذ ومتابعة السياسات والاستراتيجيات والبرامج والم ويعيد هيكله مهامها ليضيف إليها وحدة إدارية

هي إدارة فض النزاعات الأسرية (المصالحة بين الطرفين، المؤازرة القضائية للمرأة ع .) وقد زودت هذه الإدارة بالمصادر المادية

بين وحقوقيين للتمكن من الدفاع عن النساء المتضررات من النزاعات الأسرية وكذلك تقديم الاستشارة القانونية لهن والحضور معه المحاكم بصفة المؤازرة القانونية

كل المقاطعات إلى جوار المحاكم الإقليمية

القانونية. ويمكن تلخيص أبرز الانجازات في هذا المجال في ما يلي :

- وضع استراتيجية وطنية لترقية المرأة

- اعتماد وتطبيق الاتفاقيات

- إعداد قانون توجيهي حول النوع والمصادقة عليه

- وظائف الإدارية والمصادقة عليه

- مراجعة القانون الجنسية

- وضع استراتيجية لمقاربة النوع بغية الحد من الفروق بين الجنسين

على صعيد النفاذ إلى الخدمات القانونية والقضائية وإلى الموارد الاقتصادية والمالية التي تضمن حقوق المرأة.

- اتخاذ القرار من خلال حضورهن في قطاعات

مركزية مثل الدبلوماسية إذ تم تعيين سفيرتي ، وفيما يخص النفاذ

إلى الوظائف العمومية السامية تشغل النساء ثلاث وزارات وأربع أمانات عامة.

- تنمية برنامج مناصرة لصالح

بعد مصادقة موريتانيا على نتائج وتوصيات المؤتمر العالمي الرابع حول النساء الذي
جينك ما بين 4-15 1995

راتيحية الأولى للترقية النسوية (1995-2000)

بين مختلف الفاعلين في مجال الترقية النسوية. وقد جاء وضع الإطار الاستراتيجي
 لمكافحة الفقر ليمثل دعماً قوياً للاستراتيجية الوطنية للترقية النسوية التي تمت
 مراجعتها 2000-2005 وتسعى هذه الاستراتيجية إلى تحقيق عدة أهداف من بينها:
 - ترقية و تعميم حقوق وواجبات النساء.

1-2-2- تفعيل توصيات منتدى المرأة والقانون في (البحرين 2001)
 الشخصية.

وذلك من خلال إدراج هذه التوصيات في صلب البرامج والأنشطة والمشاريع الموجهة
 لترقية المرأة وحسب تقرير صادر عن كتابة المرأة فإن جميع التوصيات ذات الصلة
 بالأحوال الشخصية قد تم إنجازها
 إنجازها ويتعلق الأمر بالتوصيات التالية:

- - حث الدول العربية التي لم تصدر قوانين للأحوال الشخصية على الإسراع
 بإعداد وإصدار تلك القوانين.
- - ية قوانين الأسرة من كلما يتعارض مع مبدأ المساواة والعدالة
 وسد الفجوة بين الممارسة والتشريع.
- - إقرار صفة الاستعجال لقضايا الأحوال الشخصية لدى المحاكم نظراً لطبيعتها
 الإنسانية الملحة.
- - تقنين دور التحكيم في قضايا الأسرة قبل رفعها إلى القضاء على أن ي
 بالتحكيم جهاز حكومي إلى جانب المؤسسات المدنية.
- - لها البنوك الوطنية يتم تحصيلها
 الناجحة في بعض الدول العربية.

1-3- الإنجازات على المستوى الأهلي (منظمات غير حكومية)

المنظمات غير الحكومية الناشطة في إطار الترقية النسوية وكذلك بعض
 المنظمات الدولية ذات الصلة بجملة نشاطات وبرامج تسعى من خلالها
 تحقيق أهداف من بينها:

- * دعم تمتع المرأة بحقوقها الشخصية، ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد .
- 1-3-1- القيام بأنشطة للتوعية والتثقيف بقانون الأحوال الشخصية :
 هذا الإطار إصدار دعائم إعلامية وأشرطة بالعربية واللغات الوطنية الأخرى (البولارية
 والولفية والسنونكية) تشرح أهداف ومضامين المدونة، كما تم القيام بالعديد من
 الحملات التحسيسية في القرى والأرياف داخل البلاد على أهميتها
 من هذه المنظمات بتوزيع أعداد من المدونة في شكل دليل
 قافلة دورية تجوب مختلف مناطق الوطن يوجد بها طاقم يتألف من قضاة
 واجتماعيين وحقوقيين وعاملين في ميدان المرأة ونشطاء في المنظمات الحقوقية
 وذلك لإطلاع المواطنين على أهمية هذه المدونة وضرورة إلغاء كل العادات والتقاليد
 حقوقها.

1-3-2- القيام بأنشطة للتكوين والتدريب :
 * - ية للمنظمات الأهلية العاملة في المجال على طرق نشر مدونة الأحوال الشخصية وتعميمها وتشجيع النساء على التمسك بحقوقهن والمط بها.
 * - تدريب القضاة المعتمدين في كافة الدوائر الإقليمية المحلية على المضامين والأهداف الجديدة للمدونة وطرق التنسيق والعمل مع العاملين في مجال حقوق المرأة على تنفيذ أحكامها.

1-3-3- القيام بأنشطة للدعوة وكسب التأييد:
 وقد استهدفت هذه الأنشطة أصحاب القر المركزية والشخصيات ذات التأثير السياسي والروحي من أجل إقناعها وقضية المرأة عموما وحقوقها الشخصية على وجه الخصوص.

-2 :
 قد ظل العنف ضد المرأة بمختلف أنواعه ينظر إليه في المجتمع الموريتاني التقليدي ور ومستهجن، ونتيجة لذلك كانت ضحايا هذه الظاهرة من النساء يعاملن معاملة المحرومات وقد يتم إيداعهن السجون دون ما عقاب صارم للمعتدين، وقد خلفت هذه النظرة الجائرة شعورا بالرعب لدى الكثير لين عندما يسمعون كلمة (اغتصاب) كما كرست سلوكا الوقائع والتكتم عليها وعدم إبلاغها إلى السلطات.
 غير تزايد حدوث حالات العنف ضد المرأة من اغتصاب وخطف وإجبار للصغيرات دفع بعض النساء الناشطات في مجال ترقية المرأة إلى بذل جهود كبيرة في سبيل كشف هذه الظاهرة وتوجيه الرأي العام إلى خطورتها والضغط على السلطات للتحلي بالجدية والمسؤولية بالتعامل معها. وهكذا وبعد سنوات من النضال نجحت بعض الجمعيات الغير حكومية من أبرزها ، جمعية تقودها أربع قابلات في إقناع السلطات وقادة الرأي بجدية الموضوع

فتم الاعتراف به كظاهرة يجب التصدي لها والتعامل معها بصرامة وبدأت الحكومة هة هذا المشكل (العنف ضد المرأة)
 المنظمات الدولية والوطنية العاملة في هذا المجال بعد أن كان الأمر ثانويا لا يمكن الاعتراف به والعمل على الحد منه بطرق رسمية.

1-2-1- المصادقة على الاتفاقيات الدولية التي تحمي المرأة من كافة أشكال العنف والاعتداءات وهي:

* - الاتفاقية الدولية لمقضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء.
 * - الملحق الخاص بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحق

- 2-1-2- سن قوانين وطنية تحمي المرأة من العنف الموجه ضدها وهي:
 - مدونة الأحوال الشخصية
 - الأمر القانوني حول المساعدة القانونية والقضائية.

2-2-2-1- إنشاء هيئات من ضمن أهدافها حماية المرأة من العنف الموجه ضدها
 مجهن في النسيج الاجتماعي

ومنها:

- *- تعنى بالدفاع عن حقوق المرأة وترقيتها.
- *- تنصيب اللجنة الوطنية لمحاربة الممارسات الضارة بـ

2-2-2-

- *- وضع استراتيجية وطنية للترقية النسوية 1995-2000 ومراجعتها 2000-2005 .
- *- وضع سياسة وطنية للأسرة والمصادقة عليها 2005.

- *- استراتيجية ل ()
- *- وضع مؤشرات النوع في موريتانيا.

2-2-3- تخليد المناسبات العالمية والوطنية المتعلقة بمكافحة العنف ضد المرأة.

- تخليد اليوم العالمي بدون أي تشويه جسدي في النساء 6
- تخليد اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة
- تخليد يوم وطني للصحة الإنجابية 15

2-3- على المستوى الأهلي (المنظمات أو الجمعيات الغير حكومية)

يجدر التذكير بأن الفضل في إقناع الحكومة بتبني سياسة لمكافحة العنف ضد المرأة يعود إلى نضال مجموعة من المنظمات الغير حكومية نذكر منها على سبيل المثال: جمعية النساء الحقوقيات، الجمعية الموريتانية لصحة الأم والطفل، الجمعية الموريتانية قضائيا، المنتدى الوطني لترقية حقوق المرأة والشبكة الموريتانية للوزيرات والبرلمانيات، وقد تلقت هذه الجمعيات دعما من طرف الحكومة الموريتانية لهذه المنظمة

ومن أهم هذه

مراكز لإيواء ضحايا العنف الجنسي وتقديم خدمات صحية لهن ودروس توعية ومحو الأمية عن الأميات منهن ومحاولة دمجهن في المجتمع
 تمهن
 لمحاياة النشطة ريع صغيرة مدرة للدخل (ورشات خياطة ، وحوانيت
) ومساعدتهن ماديا وذلك برصد مبالغ تساعدن في أتعاب قضاياهن لدى
 المحامين ومتابعتهن.

أن هذه الب مج والأنشطة قد ساعدت على إعادة تأهيل هذه
 حة والتخفيف من وطأة هذه الظاهرة.

مم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي ضد المرأة في موريتانيا
هو محور الأنشطة في هذا المجال إلى تحقيق الأهداف التالية:
* - رصد العنف الجنسي الذي تتعرض له المرأة والعمل على إبلاغ وتوعية كل الجهات المعنية.

* - ما فيها
المساعدة الطبية والنفسية والقانونية.
* - تكوين كل المعنيين بالقضية بما في ذلك الشرطة والقضاة والعاملون في الحقل

* - تحسيس والتعليم

-3

ريعات الموريتانية في مجال العمل والضمان الاجتماعي جميع
حقوقها وأقرت مبدأ المساواة بينها والرجل ومنعت كافة أشكال التمييز ضدها
إعطائها في حالة خاصة نوعا من التمييز الإيجابي، غير أن استفادة المرأة من هذه
دية درجة التعليم لدى غالبية
النساء وانتشار بعض الأفكار التقليدية التي تنظر بتحفظ وقدح إلى عمل المرأة خارج
البيت ومن أهم الإنجازات في ميدان

-1-3

1-1-3- المصادقة على المعاهدة الدولية لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد
2-1-3- سن قوانين وتشريعات تضمن حقوق المرأة في العمل والضمان الاجتماعي
وتراعي خصوصيتها بشكل إيجابي ومن أهم الأحكام القانونية في هذا المجال:

* - 2 من قانون الشغل توجب إعطاء راحة ليلية للمرأة لا تقل عن 11

* - 33

* - 78

مراعاة للأصل والجنس والعمر والحالة الاجتماعية.

* 16 خلال مدة العمل طيلة 15 شهرا من تاريخ ميلاد

-2-3

- وضع استراتيجية للشغل تراعي عدم التمييز بين الجنسين في العمل

- تأسيس الوكالة الوطنية لترقية تشغيل الشباب.

- متابعة تنفيذ الاتفاقية الدولية لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة .

3-3- على المستوى الأهلي (الجمعيات غير الحكومية)
تتركز جهود المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية في مجال عمل المرأة
و ضمانها الاجتماعي على المطالبة بحقوقها ومساواتها مع الرجل في العمل
والتخصص والراتب والمعاش وجميع حقوق الضمان الاجتماعي، كما تعمل على دعم

جهود الحكومة في ترقية عمل المرأة وذلك بولوجها جميع المجالات وعدم حكرها على جنس دون آخر. وفي الوسط الريفي يتم تشجيع مشاريع صغيرة عبر مساعدات فنية وقروض صغيرة ويات تحت لواء التعاونيات والتجمعات القروية.

-4

يؤدي الإعلام دورا أساسيا في مجال التعريف بحقوق المرأة والنهوض بها في ، بما يستطيعه من تغير للعقليات المتخلفة والمنحازة ضد المرأة وخلق اتجاهات فكرية تجديدية مؤيدة لقضية المرأة. وقد ظل الإعلام في موريتانيا منذ الاستقلال وحتى تسعينيات القرن الماضي محتكرا من قبل الدولة وكان إعلاما موجها يعكس آراء ال سياساتها، وفي هذه الفترة كان الاهتمام محدودا بقضايا المرأة بوجه عام. غير أن انتهاج البلاد للنظام الديمقراطي 1992 سمح بظهور إعلام في الصحافة المكتوبة الحرة. وقد عمل هذا الإعلام الحر على تناول القضايا الوطنية بينها قضية حقوق المرأة ومركزها القانوني. ظهور الديمقراطية وصحف حرة تدير بعضها، تخصص مساحة أوفر للنساء. فالعديد من المحطات الإذاعية الجهوية كرسست وقتا كبيرا للنساء كما هو الحال في إذاعات النساء والتنمية، والسكان، إضافة إلى تطوير برامج محلية حول النساء والأطفال.

بارز، فمنهن مديرات نشر، ومكلفات بالتحضير، ورئيسات روابط مهنية، كرابطة الصحفيين المدافعين عن حقوق المرأة، والشبكة الموريتانية للصحفيات، من النقابات الصحفية المدافعة عن حقوق المرأة، ينفث تدريجيا على هذه القضية بعد تبني الحكومة الموريتانية لقضية النهوض بالمرأة وترقيتها وتوقيعها على الاتفاقيات الدولية في هذا المجال وتأسيسها لقطاع والدفاع عنها. ومن أهم الجهود التي قيم بها في سبيل الإعلام و التحسيس للنهوض بالمرأة :

-1-4- ()

1-4-1- 800 جهاز راديو يعمل بالطاقة الشمسية لا يتطلب طاقة كهربائية أو بطاريات موجهة إلى سكان المناطق المعزولة من البلاد وهو ما يمكن 800 إلى الإذاعة باعتبارها وسيلة معلومات رئيسية في بلد تقوى فيه التقاليد الشفوية ولا تزال فيه نسبة الأمية مرتفعة وهناك العديد من الحملات المكثفة المقامة أجل التحسيس حول قضايا السكان والتنمية خصوصا مج برامج إذاعية

في هذا الإطار بالتعاون بين الوزارة المكلفة بشؤون لإذاعة الوطنية تناولت هذه البرامج قضايا حقوق المرأة (تمدرس البنات، العنف ضد المرأة، التمييز

المراة، دور المراة في التربية.....) ها برامج يستضيف مقدمها شخصيات فاعلة في المجال (أساتذة قانون، علماء شريعة، مختصون في العلوم الاجتماعية، قي برامج إذاعية لمحو الأمية بشتى أنواعها (الأبجدي والوظيفي والحضاري) إنشاء قنوات تلفزيونية خاصة بالشباب خاصة بالشباب وتنوير الراي العام حول قضايا

- إنشاء سلطة عليا للصحافة والسمعيات البصرية مستقلة
4-1-2- 5 محطات إذاعية جهوية خاصة بشؤون المراة تم تأسيسها بالتعاون ما بين القطاع المعني (وزارة المراة) ووزارة الإعلام في المناطق الريفية هذه المحطات تعرف بمحطات الإذاعة الريفية وكانت تجربة ناجحة في هذا المجال حيث تعرضت لمجمل القضايا التي تهتم الريفية وتساعد على تجاوز العقليات ها من معرفة حقوقها وواجباتها
حقل الصحافة دورات تكوينية على المعلوماتية وعلى التحرير والإعداد وتقنيات الإعلام والحوار بالتعاون مع بعض المنظمات الدولية وبعض الإعلامية المحلية والدولية ، كما تلقت بعضهن رحلات خارجية.

هذه الكثير من الوعي والتثقيف للمراة في حياتها اليومية المجال القانوني والصحي والتعليمي عالجت الكثير من لقضايا كين المراة من حقوقها.
هذه المحطات الدور الكبير في توعية وتثقيف المراة الريفية حتى لا إليه أختها في

4-1-4 تميم في الآونة الأخيرة توصية من طرف الحكومة بتوظيف أكثر للنساء في جميع مراكز الدولة دونما تميز .
4-1-5

والمنظمات الدولية العاملة في مجال النهوض بالمراة في المجال القانوني عدة ملتقيات وورشات وندوات تهدف إلى التعريف بحقوق المراة، كما قامت بإصدار الكثير من الإعلامية التي تتحدث عن حقوق المراة. وفي هذا السياق

ومن أشهر هذه الدوريات دورية أصداء المراة التي تصدر كل ثلاثة أشهر

ما هو موجه للنهوض بالمراة أو ما تديره نساء (الصحف والجرائد التي تديرها نساء)

4-2- على المستوى الأهلي (المنظمات الغير حكومية):

ظهرت عدة منظمات غير حكومية والروابط ونقابات إعلامية تجعل من أهدافها الرئيسية التحسيس بقضايا المرأة القانونية وفي مقدمتها مدونة الأحوال الشخصية

الشخصية (قانون المرأة) وقد اتصلنا بالعديد منها واملوا لنا استمارة الاستبيان حول أنشطتهم وبرامجهم التي أنجزوا أو التي هي في طور الإنجاز وهنا يلاحظ أن هناك تجاوزا متزايدا من طرف الجمهور مع الجهود الإعلامية التي تقوم بها هذه المجهودات بالمرأة في ، حيث نظمت العديد من المهرجانات والحلقات النقاشية كلها عالجت قضايا حقوق المرأة كما نظمت عدة تظاهرات داخل البلاد كانت مصحوبة بتوزيع الدليل المبسط لمدونة الأحوال الشخصية والكثير من الأشرطة والأفلام التي تتحدث عن العنف ضد الم

- مراكز داخل مناطق نائية من العاصمة للاستشارة القانونية بصورة مجانية.

- 35 وق المرأة تم تكوينهن وتدريبهن توزيعهم على مناطقهم السكنية ليتولين مهمة التحسين

- محو الأمية عن 1000 وزارة شؤون المرأة وبعض الهيئات الدولية

5- **اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) 1979.** تعتبر الاتفاقية الدولية لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة السيداو أهم الاتفاقيات الدولية التي تصون حقوق المرأة وتحميها من التمييز السلبي وقد صادقت الدول الموريتانية على هذه الاتفاقية ووقعت عليها سنة 2000 الحين بذلت جهود رسمية وأهلية في تفعيلها وعملت بمقتضى أهم بنودها هي :

*

-
-
- حق الملكية العقارية
-
- الحق في المشاركة السياسية
-
-
- الحق في الاستقلالية الاقتصادية
-

5-1-1 * تم إنشاء مفوضية مكلفة بحقوق الانسان ومحاربة الفقر وبالدمج سنة 1988 بين أهدافها:

* محاربة كافة أشكال التمييز
* وال الشخصية سنة 2001 التي مكنت من تعزيز الوضعية القانونية للنساء وتفصيل أحكام الاتفاقية المذكورة.
* 2003 على الخطة الوطنية لترقية وحماية حقوق الإنسان حيث تحتل حقوق المرأة مكانة هامة في هذه الخطة.

5-2-

ولة مكلفة بالحالة المدنية في سنة 1997 مما مكن من تسجيل الولادات وإقامة إطار تشريعي منا بوضع نظام حالة مدنية موثقة تمكن الجميع رجالا ونساء من اكتساب الوثائق المدنية التي تخول لهم التمتع بكافة الحقوق المدنية والقانونية.

ن المرأة تسهر على ترقية المرأة وتثقيفها وتعمل على ولوجها إلى الوظائف والمناصب العليا مما يخول لها القانون .

- إعداد تقرير أولي لتنفيذ المعاهدة المذكورة من قبل الحكومة بعد أن تم إشراك المجتمع المدني في عملية الإعداد لهذا التقرير سنة 2002 إنجازه وتطبيقه من بنود الاتفاقية على المستوى الرسمي (الحكومي).
- إنشاء مفوضية مكلفة بحقوق الإنسان ومحاربة الفقر وبالدمج سنة 1998 يعزز ضمان حقوق النساء ويمنع حدوث أي تمييز سلبي ضدهن .
- وجود برامج وسياسات في خطط وسياسات الحكومة تعنى بدمج النوع وتعميمه على كافة إدارات ومرافق

5-3- المستوى الأهلي (المنظمات الغير حكومية):
لمى الاتفاقية المذكورة (السيدا)

تحسيسية وإعلامية واسعة ابتداء من سنة 2000 أهم الجهود المسجلة في هذا المضمار:

- منظمات المجتمع المدني مع الهيئات الحكومية في إعداد التقرير الأولي لتنفيذ المعاهدة المذكورة سنة 2002 .
- قيام مجموعة من منظمات المجتمع المدني بإعداد تقرير موازي للتقرير السابق
- جتمع المدني بقوافل إعلامية تحسيسية جابت أغلبية ولاية الوطن من أجل التعبئة والتحسيس بحقوق المرأة وما تضمنه المعاهدة المذكورة للمرأة من القضاء على كل أشكال التمييز ضدها .
- إقامة ندوات وتظاهرات نظمتها منظمات المجتمع المدني لتحفيز النساء على ات السياسية.

• التي شهدتها البلاد ولاسيما إبان ما يعرف بالمرحلة الانتقالية خلال الحكم العسكري الانتقالي وهنا تجدر إلى أن مسألة المشاركة السياسية للمرأة الموريتانية ما تزال تعتبر المجال الأساسي الذي تعاني فيه المرأة الموريتانية من تمييز ، رغم ما أقيم من جهود في هذا المجال إذ تم إصدار مرسوم رئاسي يقضي بمنحها نسبة 20% في كل الدوائر الانتخابية (الكتا) وهو ما خولها وجود متزايد في المجالس البرلمانية والنيابية وعلى مستوى المجالس البلدية إلا أن العريضة من النساء خصوصا النشاطات في مجال الحقوق يعتبرن التمييز

• التعاون مع المنظمات الدولية العاملة في الميدان، حيث مولت الكثير من هذه المنظمات خصوصا منظمة الأمم المتحدة للسكان، وبعض المنظمات الدولية عدة حملات تحسيسية ودورات تكوينية لشرح مضامين نسبة 20% التي منحت لهن (الكتا)، كما قامت بتمويل بعض الحملات الانتخابية لصالح المترشحات في الدوائر الانتخابية للمجالس البرلمانية والبلدية.

ثالثا: نتائج الدراسة الأولية:

لقد أثمرت الجهود المتنوعة من برامج ومشاريع وأنشطة أشرنا إلى أبرزها في تحقيق نتائج إيجابية هامة أبرزها:

1- تغيير العقلية الاجتماعية التقليدية المنحازة ضد المرأة، والتي تركز ال
الدونية لها، وإبدالها بأخرى إلى المرأة الموريتانية كطرف أساسي
فاعل ومسئول في العملية التنموية.

2- مكنت الجهود السد من تحقيق وولوج الكثير من
والمراتب العليا

وقد أظهرت المرأة الموريتانية جدية واستقامة كبيرة في مجال التسيير
وخاصة في قطاع المالية والبنوك ، مما جعل كثيرا من رجال الأ
الموظفات أكثر من الموظفين الرجال

3- انتشرت ثقافة التمسك بالحقوق والمطالبة بها والدفاع عنها بشكل واسع لدى
النساء الموريتانيات فأصبحن
لاسترجاع حقوقهن كما كان سائدا في الماضي .

4- انتشرت النظرة الصحيحة إلى النساء ضحايا العنف على أنهن ضحايا ينبغي مد
يد المساعدة لهن ولسن بالضرورة مجرمات ينبغي معاقبتهن وإقصاؤهن.

تحقق من نتائج طيبة في سبيل النهوض بالمرأة الموريتانية في المجال
فإن هناك صعوبات ما تزال تحول دون مزيد من تعميم تلك النتائج وأبرزها:

1- اتساع مساحة البلاد وضعف الكثافة السكانية وسوء توزيعه
ستفادة من الجهود السابقة محدودة أو تكاد تكون قاصرة على النساء

2- مية في صفوف النساء ولاسيما في الوسط الريفي
استفادة كثير من النساء في الريف في تلك البرامج والمشاريع والخطط.
3- ما يزال موضوع المشاركة السياسي للمرأة يستأثر بنصيب الأسد من تحفظات
فئات واسعة من المجتمع نتيجة للعادات التقليدية ولبعض الإجتهاادات الفقهية حيث
المذهب السائد في البلاد وهو المذهب المالكي يتحفظ كثيرا على تولي المرأة
بالمناصب الهامة كالقضاء والرئاسة والشأن العام .
وهو ما جعل الكثير من النساء العاملات في المجتمع المدني في مجال الحقوق
يطالبن بالدوام بتولي المرأة لهذه المناصب خصوصا القضاء، ب
في أسلاك الجيش والشرطة والدرك.

خامسا: التوصيات

انطلاقا من استعراض شامل للإنجازات المحققة والصعوبات المعيقة في مجال
النهوض بالمرأة في المجال القانوني يمكننا الخروج من هذه الدراسة الأولية المبسطة
بالتوصيات التالية:

- قوق المرأة ودمجها في البرامج الدراسية (الكتب
المدرسية)
-
- مراجعة القانون المتعلق بالمعاشات المدنية بصندوق معاشات موظفين
وإعادة الاعتبار للنساء في هذا المجال (الموظفات)
- إعداد قانون حول تشويه الأعضاء التناسلية للنساء والمصادقة عليه
- إنشاء قاعدة معلوماتية حول النساء
- إعداد سياسة وطنية لصالح المرأة الريفية.
- عيدين الوطني والدولي للمرأة كمناسبة للتعريف بحقوقها
والوقوف على ما تم إنجازه في هذا المجال والعراقيل التي تحول دون
تقدمها.
- تنمية
- واجتماعية ي كافة ساكنيه من
بحقوقهن.
- محاربة الأمية والفقر عن طريق تعزيز الاستراتيجي لمكافحة الفقر،
تقويم من الشفافية في توزيع المساعدات
والتكوينات والقروض الصغير .

ملحوظة ختامية:

هذه الخلاصة الأولية سيتم تفصيلها وصياغتها بصورة مطابقة لمعايير الاتفاقية المنصوص عليها في الدراسة النهائية بما فيها عدد الصفحات والمنهجية ونعتذر عن التأخير في إرسال هذه الصورة الأولية الملاحظ واختصارها.

هذه نهاية هذ عرض أشكركم والله ولي التوفيق.

عن الجمهورية الإسلامية

الموريتانية

الخبيرة الأستاذة:

رئيسة مصلحة الإعلام والتحسيس
بالوزارة المكلفة بالترقية النسوية والطفولة